خلاصة معنى النيَّة:

فالنيَّة، هي" رادار "القلب المسلم، توجهه إمَّا إلى الخير، وإمَّا إلى الشرِّ، وهي مدار عمل المسلم، ومِعيار ضبط الأعمال الشرعيَّة من عباداتٍ ومعاملات، فإمَّا أن تصحِّح العمل الشرعيَّ، وإمَّا أن تُبطلَه وتلغي آثارَه، وهي سبب الثَّواب الأُخروي على العمل، فإمَّا أن تكون سببًا للثَّواب والظَّفر بجِنان الخُلد، كنية الجهاد، وحبِّ المؤمنين، وصفاء القلْب، وإمَّا أن تكون سببًا للعقاب؛ كالحقد والحسد والبغضاء، أو الرياء والشُّهرة والسُّمعة، فمَن حسُنت نيَّتُه وصلحَت سريرته، حاز الفضل والفوز، والخير في الدنيا والآخرة، ومن ساءت نيَّتُه وفسدت سريرتُه، باءَ بالخُسران والسُّوء، والخذلان في الدنيا والآخرة

وبناء عليه: إنَّ كلَّ فعْل صدر من عاقل متيقِّظٍ مختار لا يخلو عن نيَّة، سواء أكان من قبيل العبادات، أمْ مِن قبيل العادات، وذلك الفعْل هو متعلَّق الأحكام الشرعيَّة التَّكليفيَّة[٤]؛ من الإيجاب والتَّحريم، والنَّدب والكراهة والإباحة، فإذا صدر الفعل من غير عاقلٍ متيقِّظ، بأنْ كان مِن مجنون، أو نَاسٍ، أو مخطئ، أو مُكرَه، فإنَّه لا غٍ لا يتعلَّق به حُكمٌ تكليفيٌّ ممَّا ذُكر، لعدم وجود النيَّة والقصد والإرادة فيه، ولا يُعتبر شرعًا، ولا يتعلَّق به طلب ولا تخيير.

وأمَّا إذا كان الفعل من الأفعال العادية؛ كالأكل، والشُّرب، والقيام، والقعود، والبطش، والمشي، والنَّوم، ونحوها، صادرًا مِن العاقل المتيقِّظ بدون نيَّة – فحُكمُه الإباحة، إن لم يقترن بما يوجب حظره أو طلبه، ويكون مُعتَبرًا شرعًا[٥].

مثاله:عند إرادة الإنسان الغُسل ينوي الغُسل، فهذه نيَّة العمل، لكن إذا نوى الغُسل تقرُّبًا إلى الله تعالى وطاعةً له، فهذه نيَّة المعمول له؛ أي: قصد وجهه – سبحانه وتعالى – وهذه الأخيرة هي التي نغفُل عنها كثيرًا، فلا نستحضر نيَّة التَّقرب، فالغالب أنَّنا نفعل العبادة على أنَّنا مُلزمون بها، فننويها لتصحيح العمل، وهذا نقصٌ؛ ولهذا يقول الله تعالى عند ذكر العمل :﴿ ابْتِغَاءَ وَجْهِ

رَبِّهِمْ ﴾]الرعد: ٢٢[، ﴿ إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى ﴾]الليل: ٢٠]، و﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾]الحشر: ٨[٧].[